Distr.: General 1 March 2019 Arabic Original: English

والله الأطراف في اتفاقية الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعنى باسترداد الموجودات

فیینا، ۲۹ و ۳۰ أیار /مایو ۲۰۱۹

جدول الأعمال المؤقّت المشروح

جدول الأعمال المؤقّت

- ١- المسائل التنظيمية:
- (أ) افتتاح الاجتماع؛
- (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- لمحة عامة عن التقدُّم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات.
- منتدى بشأن تعزيز الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، يما في ذلك مناقشة التحدّيات القائمة والممارسات الجيِّدة.
 - مناقشتان مواضيعيتان: - ٤
- الممارسات الفضلي لتحديد هوية مختلف أنواع الضحايا وتعويضهم وفقأ لأحكام الاتفاقية؛
- (ب) التحدِّيات التي تواجه الأطراف الثالثة وتأثيرها على استرداد الموجودات بمقتضى الفصل الخامس.
 - منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية.
 - اعتماد التقرير.



الشروح

١ - المسائل التنظيمية

(أ) افتتاح الاجتماع

سوف يُفتتح احتماع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات يوم الأربعاء، ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٩، في الساعة ١٠/٠٠.

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أُعدَّ حدول الأعمال المؤقَّت للاجتماع وفقاً للقرار ١/٧، المعنون "تعزيز المساعدة القانونية المتبادلة لأغراض التعاون الدولي واســـترداد الموجودات"، الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفســاد في دورته الســابعة المعقودة في فيينا من ٦ إلى ١٠ تشــرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٧، وخطة العمل للفترة ٢٠١٨-٩٠، التي اعتمدها الفريق العامل في اجتماعه المعقود في ٦ و٧ حزيران/يونيه ٢٠١٨.

٢ - لمحة عامة عن التقدُّم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات

تتمثُّل ولاية الفريق العامل، المبيَّنة في قرار المؤتمر ٤/١، في المهام التالية:

- (أ) مساعدة المؤتمر على اكتساب معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات؛
- (ب) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين المبادرات الثنائية والمتعدِّدة الأطراف القائمة ذات الصلة؛
- (ج) تيسير تبادل المعلومات بين الدول باستبانة الممارسات الجيّدة وتعميم تلك الممارسات فيما بينها؟
- (د) بناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول المتلقِّية للطلبات، بتنظيم لقاءات تجمع بين السلطات المختصَّة ذات الصلة وهيئات مكافحة الفساد والممار سين العاملين في مجالَى استرداد الموجودات ومكافحة الفساد، وبالعمل بمثابة منتدى لها؟
 - (ه) تيسير تبادل الأفكار بين الدول بشأن التعجيل بإرجاع الموجودات؛
- (و) مساعدة المؤتمر على استبانة احتياجات الدول الأطراف، بما فيها الاحتياجات الطويلة الأمد، في محال بناء القدرات من أجل منع وكشف عمليات تحويل العائدات المتأتية من الفساد وما تدرُّه من إيرادات أو فوائد، ومن أجل استرداد الموجودات.

وطلب المؤتمر، في قراره ١/٧، إلى الأمانة أن تساعد الفريق العامل على أداء مهامه في حدود الموارد المتاحة، بما يشمل توفير حدمات الترجمة الشفوية باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

V.19-01218 2/6

الوثائق

مذكّرة من الأمانة عن التقدُّم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات (CAC/COSP/WG.2/2019/2)

٣- منتدى بشأن تعزيز الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك مناقشة التحديات القائمة والممارسات الجيدة

أشار الفريقُ العامل في اجتماعاته السابقة إلى أهمية قميئة منبر لمناقشة الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، يما في ذلك التحديّات القائمة والممارسات الجيِّدة. وإلى جانب ذلك، أعرب الفريق عن تقديره لما قُدِّم من عروض إيضاحية للتشريعات الجديدة المتعلقة باسترداد الموجودات، التي اعتمدها الدول الأطراف امتثالاً لأحكام الاتفاقية، وأوصيى الأمانة بأن تسعى جاهدة، في الاجتماعات المقبلة، إلى الترويج لنُهُج براغماتية من هذا القبيل.

ولعلَّ الدول الأطراف تودُّ أن تأتي مستعدَّةً لمناقشة ممارساتها الجيِّدة، وهي مدعوَّة إلى إطلاع الأمانة مسبقاً على تلك الممارسات، مشفوعةً بالوثائق ذات الصلة، لنشرها على الصفحة المخصَّصة لهذا الغرض في الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة.

ودعماً للمناقشة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، سوف تقدم الأمانة لهذا الاجتماع الصيغة المنقصة للمبادئ التوجيهية غير الملزمة بشأن تبادل المعلومات في الوقت المناسب وفقا للمادة ٥٦ من الاتفاقية، وبشأن تحسين التواصل والتنسيق بين مختلف شبكات ممارسي استرداد الموجودات، التي يجرى تحديثها وفقاً للتعليقات الواردة من الدول الأطراف.

وسوف تتيح الأمانة أيضاً للاجتماع مذكّرة بشأن الاعتراف المتبادل بأوامر التجميد وأحكام المصادرة القضائية غير المستندة إلى إدانة.

الو ثائق

مشروع مبادئ توجيهية غير ملزمة بشأن تبادل المعلومات في الوقت المناسب وفقاً للمادة ٥٦ من الاتفاقية وبشأن تحسين الاتصال والتنسيق بين مختلف شبكات ممارسي استرداد الموجودات (CAC/COSP/WG.2/2019/4)

مذكِّرة من الأمانة بشان الاعتراف المتبادل بأوامر التجميد وأحكام المصادرة القضائية غير المستندة إلى إدانة (CAC/COSP/WG.2/2019/CRP.1)

۵ مناقشتان مو اضیعیتان

- (أ) الممارسات الفضلي لتحديد هوية مختلف أنواع الضحايا وتعويضهم وفقاً لأحكام الاتفاقية
- (ب) التحديات التي تواجه الأطراف الثالثة وتأثيرها على استرداد الموجودات بمقتضى الفصل الخامس أوعز المؤتمر، في قراره ٢/٦، إلى الفريق العامل باستهلال عملية استبانة الممارسات الفُضلى لتحديد هوية ضحايا الفساد ومعايير تعويضهم.

3/6 V.19-01218

وقرَّر المؤتمر، في قراره ١/٧، أن يواصل الفريق العامل عمله من خلال وسائل، منها: (أ) مواصلة جهوده الرامية إلى جمع معلومات عن الممارسات الفضلى في مجال تحديد هوية مختلف أنواع الضحايا وتعويضهم وفقاً للاتفاقية والتوسع في تحليل تلك الممارسات، عما في ذلك، التماس معلومات من الدول الأطراف وتيسير تبادلها بين الخبراء وتنظيم حلقات نقاش للخبراء، حسب الاقتضاء، مع مراعاة الأعمال المماثلة المضطلع بها في اجتماعات الفريق العامل السابقة، من خلال مناظرات الخبراء ومناقشاةم؛ (ب) إجراء تحليل للتحديات التي تواجه الأطراف الثالثة وتأثيرها على استرداد الموجودات . عقتضى الفصل الخامس.

ولعلَّ الدول الأطراف تودُّ أن تجلب إلى المناقشة أمثلة لقضايا استرداد الموجودات التي توضح الممارسات الفضلى لتحديد هوية مختلف أنواع الضحايا وتعويضهم وفقا لأحكام الاتفاقية، والتحديات التي تواجه الأطراف الثالثة وتأثيرها على استرداد الموجودات بمقتضى الفصل الخامس. وبغية تسهيل مداولات الفريق، سوف تنظَّم حلقة نقاش حول هاتين المسألتين.

الوثائق

وثيقة معلومات أساسية أعدَّها الأمانة بشأن الممارسات الفضلى لتحديد هوية مختلف أنواع الضحايا وتعويضهم وفقاً لأحكام الاتفاقية، والتحدِّيات التي تواجه الأطراف الثالثة وتأثيرها على استرداد الموجودات بمقتضى الفصل الخامس (CAC/COSP/WG.2/2019/5)

٥- منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية

طلب المؤتمر، في قراره ١/٧، إلى مكتب المخدِّرات والجريمة أن يواصل تقديم وإعداد مبادرات لبناء القدرات في مجال استرداد الموجودات، بما في ذلك توفير منتجات معرفية وأدوات تقنية في هذا الشائن، عند الطلب ورهناً بتوافر موارد من خارج الميزانية، من أجل تلبية الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة أثناء الاستعراضات القُطرية.

وفي القرار نفسه، أهاب المؤتمر بالدول الأطراف أن تتخذ خطوات ملموسة لضمان وجود آليات مناسبة لإدارة الموجودات والحفاظ على قيمتها وحالتها ريثما تُختتَم إجراءات المصادرة في دولة أخرى. وشعّ المؤتمر الدول الأطراف ومكتب المخدِّرات والجريمة على مواصلة تبادل التجارب في مجال إدارة الموجودات المحمَّدة والمحجوزة والمصادرة، واستبانة الممارسات الفُضلى حسب الاقتضاء وبالاعتماد على الموارد الموجودة، وعلى النظر في وضع مبادئ توجيهية غير ملزِمة بشأن هذا المسألة. وكانت الأمانة قد أعدَّت مشروع مبادئ توجيهية غير ملزِمة بشأن إدارة الموجودات المجمَّدة والمحجوزة والمصادرة، وعرضته على الفريق العامل في اجتماعه المعقود في حزيران/يونيه المجمَّدة والمحجوزة والمصادرة، وعرضته على الفريق العامل في اجتماعه المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر ١٨٠٨، وعلى فريق استعراض التنفيذ في دورته الثانية المستأنفة المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر للتعليقات الواردة من الدول الأطراف.

V.19-01218 4/6

ولعلَّ الدول الأطراف تودُّ أن تأتي مستعدة لمناقشة جهودها ذات الصلة ببناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية في مجال استرداد الموجودات، وكذلك لمناقشة تعاولها في هذا الصدد مع الجهات التي تقدم المساعدة التقنية، يما فيها مبادرة "ستار" ومكتب المخدِّرات والجريمة.

وبغية تسهيل مناقشة الفريق العامل لهذه المسألة، سوف تنظّم حلقة نقاش حول تقديم المساعدة التقنية في سياق مواد الفصل الخامس من الاتفاقية.

وسوف يناقَش هذا البند من جدول الأعمال بالاقتران مع بند جدول أعمال الدورة العاشرة لفريق استعراض التنفيذ، المعنون "المساعدة التقنية"، في اجتماع مشترك.

الو ثائق

مذكِّرة من الأمانة عن التقدُّم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات (CAC/COSP/WG.2/2019/2)

مشروع المبادئ التوجيهية غير الملزِمة بشأن إدارة الموجودات المجمَّدة والمحجوزة والمصادرة (CAC/COSP/WG.2/2019/3)

٦- اعتماد التقرير

من المزمع أن يعتمد الفريق العامل تقريراً عن اجتماعه، سوف تتولى الأمانة إعداد مشروعه.

5/6 V.19-01218

المرفق

تنظيم الأعمال المقترح

	بند حدو ل	
العنوان أو الوصف	الأعمال	التاريخ والوقت
	ايو	الأربعاء، ٢٩ أيار/م
افتتاح الاجتماع	(أ) ١	١٣/٠٠-١٠/٠٠
إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال	(ب) ۱	
منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية (أ)	٥	
منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية ^(أ)	٥	١٧/٣٠-١٥/٠٠
	ايو	الخميس، ٣٠ أيار/م
لمحة عامة عن التقدَّم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات	٢	١٣/٠٠-١٠/٠٠
منتدى بشأن تعزيز الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك مناقشة التحدِّيات القائمة والممارسات الجيِّدة	٣	
مناقشتان مواضيعيتان:	٤	\\/\o/
(أ) الممارسات الفضلى لتحديد هوية مختلف أنواع الضحايا وتعويضهم وفقاً لأحكام الاتفاقية		
(ب) التحديات التي تواجه الأطراف الثالثة وتأثيرها على استرداد الموجودات بمقتضى الفصل الخامس		
اعتماد التقرير	٦	

V.19-01218 6/6

⁽أ) سوف يناقَش هذا البند من حدول الأعمال بالاقتران مع بند حدول أعمال الدورة العاشرة لفريق استعراض التنفيذ، المعنون "المساعدة التقنية"، في احتماع مشترك.